

أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية

عظيمة العتيقة بنت سمرا

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

رمضان ١٤٣٩هـ / مايو ٢٠١٨م

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية

عظيمة العتيقة بنت سمرا

١٤B٠٠٠٨

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة

البكالوريوس في الفقه والقضاء

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

رمضان ١٤٣٩هـ / مايو ٢٠١٨م

الإشراف

أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية

عظيمة العتيقة بنت سمرا

١٤B٠٠٠٨

المشرف: الدكتور ياسر السيد عبد العظيم

التوقيع: _____ التاريخ: _____

عميد الكلية: الدكتورة الحاجة ماس نورعيني بنت الحاج محي الدين

التوقيع: _____ التاريخ: _____

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العملي من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتنطات والاقْتباسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع:

الاسم: عزيمة العتيقة بنت سمرا

رقم التسجيل: ١٤B٠٠٠٨

تاريخ التسليم:

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٨م لعظيمة العتيقة بنت سمرا.

أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتبهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق الناس بصورة مناسبة
٢. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكنه ليس لأغراض البيع العام.
٣. مكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكد هذا الإقرار: عظيمة العتيقة بنت سمرا.

.....

التوقيع:

التاريخ:

شكر وتقدير

الحمد لله وشكر الله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد؛
فأقدم خالص شكري وامتناني...

- ... إلى المشرف المحترم فضيلة الأستاذ الدكتور ياسر السيد عبد العظيم، لتكريمه بالإشراف على بحثي هذا وتوجيهاته القيمة المستمرة التي ذلت أمامي كل الصعاب.
- ... إلى فضيلة الأستاذة الدكتورة الحاجة ماس نورعيني بنت الحاج محي الدين، عميد كلية الشريعة والقانون، التي قدمت لي بد المساعدة والعون في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة.
- ... إلى حكومة بروناي دار السلام، التي منحتني المنحة المالية لمتابعة دراستي في جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية.
- وأخيرا إلى أسرتي التي ساعدتني بالدعاء وتذليل الصعاب لإكمال هذا بحث التخرج.

ملخص البحث

أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية

يهدف هذا البحث إلى الرغبة في الإزدياد من المعرفة بأحكام نكاح المتعة التي حرمها الرسول صلى الله عليه وسلم في آخر أمره لأنني وجدت انتشار هذا النوع من النكاح في العالم الإسلامي وسببه الشيعة الذين يرغبون هذا النوع من النكاح. وتبين الباحثة آراء الفقهاء المتعلقة بحكم نكاح المتعة وذكر أدلتهم. وتبين الباحثة أيضا الآثار الناتجة عن نكاح المتعة. وتتبع الباحثة أثناء كتابة هذا البحث المنهج الاستنباطي والمنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي للوصول إلى الهدف المذكور. وعن طريق المنهج التحليلي تستطيع الباحثة القيام بالمقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة وبين غيرهم فيما يتعلق بنكاح المتعة مع بيان الرأي الراجح. وأما طريق المنهج الاستقرائي فتجمع الباحثة المعلومات الموجودة في المصادر والمراجع الفقهية والتي تتعلق بهذا الموضوع (نكاح المتعة). وتقوم الباحثة بتخريج الأحاديث عن كتب السنة المعتمدة. وهذا البحث لا يخرج عن توضيح وبيان أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية ولكن لا تتحدث عن القانون البروناوي. وتتمنى الباحثة أن يكون هذا البحث قادرا على بيان أحكام نكاح المتعة والترغيب منه. وتبين منه أنه محرم في الإسلام ومن قال أن نكاح المتعة حلال فأثمهم أن تتعلم تبعا لسواه أو تقليدا للشيعة فيما ذهب الشيعي. وذلك لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان في آخر أمره نهي عن نكاح المتعة في فتح مكة.

ABSTRAK

HUKUM NIKAH MUT'AH DI DALAM ISLAM

Bahas ini untuk mengetahui dengan lebih mendalam tentang nikah mut'ah di dalam perspektif Islam. Penulis menganalisis tentang nikah mut'ah yang telah diharamkan oleh Nabi Muhammad S.A.W pada Hari Pembukaan Mekah. Akan tetapi jenis pernikahan ini sedang berleluasa dan banyak terjadi pada masa kini di kalangan pelajar – pelajar yang menuntut di luar negeri. Ini kerana Ahli Syiah yang membolehkan jenis pernikahan ini. Penulis juga membincangkan tentang pendapat para fuqaha serta dalil – dalil mereka terhadap jenis pernikahan ini. Penulis juga menerangkan pendapat – pendapat ulama fiqh yang lain seperti Ahli Syiah serta dalil – dalil mereka. Penulis juga menerangkan kesan pernikahan mut'ah ini terhadap wanita dan kanak – kanak. Adapun tujuan asas dalam penulisan latihan ilmiah ini adalah untuk memelihara martabat wanita di sisi Islam dan juga memelihara hak mereka. Bukan itu sahaja, penulisan dalam kajian ini juga diharap dapat memberikan pemahaman dan pengetahuan yang luas bagi bidang ahwal syakhshiah. Penulis menggunakan kaedah analisis dan pengumpulan data serta kaedah perbandingan di antara Ahli Sunnah Wal Jamaah dan Ahli Syiah untuk mencapai tujuan kajian ini. Kajian ini terhad di dalam perspektif Islam sahaja dan penulis langsung tidak menyentuh soal pernikahan mut'ah ini di dalam undang – undang Brunei. Ini kerana pernikahan jenis ini tidak pernah dilaporkan atau tidak pernah terjadi di Negara Brunei Darussalam. Oleh itu, penulis berharap supaya dengan penulisan latihan ilmiah ini atau kajian ini dapat menerangkan hukum sebenar nikah mut'ah ini serta menjauhkan diri daripada melakukannya. Penulis juga menerangkan bahawa nikah mut'ah ini adalah haram di dalam Islam dan sesiapa yang mengatakan nikah mut'ah ini halal dan melakukannya, maka mereka telah mengikuti pendapat dan amalan ahli - ahli Syiah. Nikah Mut'ah ini adalah haram kerana Rasulullah (S.A.W.) telah melarang nikah mut'ah pada hari pembukaan Mekah.

ABSTRACT

MUT'AH MARRIAGE IN ISLAM

This research aims to find out more about mut'ah marriage in Islamic perspective. Nikah mut'ah which has been banned by Prophet Muhammad S.A.W. on the day of the opening of Mecca but this type of marriage is rampant and many happen nowadays among students who were studying abroad. This is because members of the Shi'a that allows this type of wedding. The author discusses about the opinion of fuqaha and proposition basis of them against this type of wedding. The author also describes the opinions of scholars of jurisprudence, such as Shi'a and proposition basis of them. The author also describes the effects of this mut'ah marriage on women and children. As for the underlying intent in writing academic exercises is to preserve the dignity of women in the presence of Islam and also preserving their rights. This academic writing exercise is also expected to provide a broad understanding and knowledge inside the field of ahwal syakhshiah. The authors use inductive, analysis methods and comparison methods between a member of the Sunnah Wal Jemaah and Shi'a in order to achieve the purposes of this study. The study was limited in the Islamic perspective only and the author never touches the question of mut'ah marriage in the legislations of Brunei. Therefore, the authors hope that by this academic writing exercise it will be able to explain the actual law of mut'ah marriage and the author also hopes that people will avoid it. The author also explains that mut'ah marriage is haram in Islam and those who say this mut'ah marriage is halal and still doing it, then they have followed the opinion and the practice of members of the Shi'a. Nikah Mut'ah is haram because our Prophet Muhammad Sallallahu Alaihi Wassalam (S.A.W.) was prohibiting this mut'ah marriage on the day of the opening of Mecca.

محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
أ	الإشراف
ب	إقرار
ج	إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة
د	شكر وتقدير
هـ	ملخص البحث
و	Abstrak
ز	Abstract
ح	محتويات البحث
ط	فهرس الآيات القرآنية
ي	الاختصارات
١	المقدمة
٣	الفصل الأول
٢٦	الفصل الثاني
٤٨	المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة البقرة		
٢٢٩	﴿...فَامْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَنٍ...﴾	٣٥
٢٨٦	﴿رَبَّنَا لَا تُؤْخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا...﴾	٤٨ ، ٤٢

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة النساء		
٢٠	﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ...﴾	٣٥
٢١	﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ...﴾	١
٢٢	﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ...﴾	٣٩
٢٤	﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ...﴾	١٧ ، ١٥ ، ٤٠ ، ٣٩ ، ٣٨
٢٥	﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ...﴾	٤٠ ، ٣٩ ، ٣٥

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة المائدة		
٦	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ...﴾	٤٠
٨٧	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ...﴾	٣١ ، ١٨

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة المؤمنون		
٥	﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حُفْظُونَ﴾	٣٤
٦	﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾	٤١ ، ٣٤

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة النحل		
٧٢	﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا...﴾	٣

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة النور		
٣٣	﴿وَأَيْسَّرَعَفِ الَّذِينَ لَا يُحَدِّثُونَ زَكَاحًا...﴾	٣٥

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة الروم		
٢١	﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا...﴾	٣

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة الأحزاب		
٥٠	﴿أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ...﴾	٤٠ ، ٣٥

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة يس		
٣٦	﴿سُبْحٰنَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا...﴾	١

رقم الآيات	السور والآيات	الصفحة
سورة الطلاق		
١	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ...﴾	٤٠

الاختصارات

ط	الطبعة
ج	الجزء
د.ت	دون تاريخ النشر
د.ط	دون الطبعة
د.ن	دون الناشر
د.م	دون مكان الناشر
ص	الصفحة
م	الميلادي
هـ	الهجري
إلخ...	إلى آخر

المقدمة

إن الحمد لله تعالى، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونؤمن به ونتوكل عليه، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين، وبعد...

فهذا بحث موضوعه في " أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية. "

فما كان فيه من توفيق فمن الله وحده " وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب "، وما كان فيه من خطأ أو زلل أو نسيان فمني ومن الشيطان.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤْخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَيَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفُزْ لَنَا وَرَحِمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾
[البقرة: ٢٨٦]

وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين.

موضوع البحث

موضوع هذا البحث هو أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية، حيث ستقوم الباحثة بتقديم عرض موجز عن أحكام نكاح المتعة في الإسلام، وآثاره من حيث حقوق الزوجية والأولاد وغير ذلك، وبيان المسائل والأحكام التي تتعلق بنكاح المتعة.

أسباب اختيار الموضوع

سبب اختيار هذا الموضوع هو:

- * الرغبة في الازدياد من المعرفة بأحكام نكاح المتعة. وجدة الموضوع وحداثته حيث لم أجد أحدا قد بحث هذا الموضوع في بحث علمي مستقل، ولذلك اخترت هذا الموضوع.
- * بيان أحكام نكاح المتعة والتي حرمها الرسول صلى الله عليه وسلم في آخر أمره لأنني وجدت انتشار هذا النوع من النكاح في العالم الإسلامي وسببه الشيعة الذين يرغبون هذا النوع من النكاح.

* انتشار هذا النوع من النكاح بين المسلمين وخفاء كثير من أحكامه عنه لذا أردت إيضاح أحكام
لمثل هؤلاء الناس.

* بيان الحقوق والواجبات التي تتعلق بالمرأة التي تمتع في مثل هذا نوع الزواج.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الغايات والمقاصد التالية:

١. التعرف على نكاح المتعة وحكمه ودليله وتاريخه.
٢. بيان أهمية معرفته للناس.
٣. التعرف على كلفيته وقوعه والحقوق المترتبة فيه للزوجة.
٤. بيان الفرق بين نكاح المتعة والنكاح المؤقت والنكاح الشرعي والنكاح بنية الطلاق.
٥. التعرف على شروط تحقق نكاح المتعة.
٦. التعرف على دليل المجيزين به والرد عليهم.
٧. التعرف على أسباب عدم إقبال غير المجيزين به ودليلهم.
٨. بيان آثاره في الإسلام من حيث الحقوق الزوجية وحقوق الأولاد.

أهمية البحث

تمكن أهمية البحث في بيان الآثار السلبية والنفيسة التي تصيب المرأة في هذا النوع من النكاح ومحاولة حل
شرعي لها.

منهج البحث

يستخدم هذا البحث المناهج التالية:

١. المنهج الاستنباطي.
- لقد وصفت ظاهرة نكاح المتعة كما توجد في كتب الفقه. وذلك من حيث تعريف "النكاح"
و"المتعة" لغة واصطلاحاً عند المذاهب الأربعة.
وقد استنبطت حكم نكاح المتعة من القرآن والسنة.

٢. المنهج الاستقرائي.

قمت بجمع المعلومات من المصادر والمراجع أي التي وردت في كتب الفقه والتي تتعلق بهذا الموضوع (نكاح المتعة) وتخرّيج الأحاديث في كتب السنة المعتمدة.

٣. المنهج التحليلي.

يقوم على المقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة وغيرهم فيما يتعلق بنكاح المتعة وبيان الرأي الراجح.

حدود البحث

لا يخرج هذا البحث عن توضيح وبيان أحكام نكاح المتعة في الشريعة الإسلامية ولا يتحدث عن القانون البروناوي.

الدراسات السابقة

إن هذا الموضوع من مجال الأحوال الشخصية. فتوجد كثرة الفقهية المتعلقة بموضوعي، منها:

١. "زواج المتعة في الإسلام"، هو كتاب السيد مرتضى فياض الحسيني، شبكة الفكر. وهذا الكتاب

يتكلم عن تعريف نكاح المتعة، وحكمه، ودليله، والمسائل التي تتعلق به. وتقوم الباحثة بالزيادة في محتوياته عن تاريخ نكاح المتعة و كفيته وشروط تحقّقه والفرق بينه والأنكحة الأخرى.

٢. "الأنكحة الفاسدة المنهي عنها في الشريعة الإسلامية"، هو كتاب أمير عبد العزيز رصرص،

ط١، القاهرة: مكتبة وهبة، سنة (٢٠١٢م). وهذا الكتاب يشرح عن نكاح المتعة، وحكمه، ودليله. ويشرح أيضا عن النكاح المؤقت. وتقوم الباحثة بالزيادة في محتوياته عن تاريخ نكاح المتعة و كفيته وشروط تحقّقه والفرق بينه والأنكحة الأخرى.

٣. "زواج المتعة"، هو كتاب فرج فودة، مكتبة دار الندوة الإلكترونية. وهذا الكتاب يوضح عن نكاح

المتعة، وأقوال العلماء عن حكمه ودليلهم. وتقوم الباحثة بالزيادة في محتوياته عن تاريخ نكاح المتعة و كفيته وشروط تحقّقه والفرق بينه والأنكحة الأخرى.

٤. "أحكام وآثار الزوجية"، هو كتاب محمد سمارة، ط٣، عمان: دار الثقافة، سنة (٢٠١٠م).

وهذا الكتاب يشرح عن نكاح المتعة، وحكمه، ودليله. ويشرح أيضا عن النكاح المؤقت. وتقوم

الباحثة بالزيادة في محتوياته عن تاريخ نكاح المتعة و كفيته وشروط تحقّقه والفرق بينه والأنكحة الأخرى.

٥. "زواج المتعة حلال في الكتاب والسنة"، هو كتاب صالح الورداني، ط٢، إيران: دار الغدير، (٢٠٠٣م). وهذا الكتاب يشرح عن نكاح المتعة. وتقوم الباحثة بالزيادة في محتوياته عن تاريخ نكاح المتعة و كفيته وشروط تحققه والفرق بينه والأنكحة الأخرى.
٦. "قضايا فقهية معاصرة"، هو كتاب يوسف عبد الرحمن الفرت، ط١، القاهرة: دار الفكر العربي، سنة (٢٠٠٤م). وهذا الكتاب يوضح عن نكاح المتعة، ويوضح أيضا عن النكاح بنية الطلاق. وتقوم الباحثة بالزيادة في محتوياته عن تاريخ نكاح المتعة وكفيته وشروط تحققه والفرق بينه والأنكحة الأخرى.

هيكل البحث

تنظم الباحثة هذا البحث بالخطة التالية:

المقدمة: وهي أساسيات البحث، وتشمل على موضوع البحث وسبب اختياره، والأهداف من هذا البحث وأهميته، والمنهج المتبع في إعداده، وهيكله.

الفصل الأول: نكاح المتعة.

المبحث الأول: الأنكحة المنهي عنها في الإسلام.

المطلب الأول: نكاح الشغار.

المطلب الثاني: النكاح المؤقت.

المطلب الثالث: النكاح المحلل (التحليل).

المطلب الرابع: النكاح بنية الطلاق.

المطلب الخامس: النكاح المجرّم حج أو عمرة.

المبحث الثاني: تعريف نكاح المتعة.

المطلب الأول: تعريف نكاح المتعة لغة وشرعا.

المبحث الثالث: تاريخ نكاح المتعة والفرق بين نكاح المتعة والأنكحة الأخرى.

المطلب الأول: تاريخ عن نكاح المتعة.

المطلب الثاني: الفرق بين نكاح المتعة والنكاح الطبيعي.

المطلب الثالث: الفرق بين نكاح المتعة والنكاح المؤقت.

المطلب الرابع: الفرق بين نكاح المتعة والنكاح بنية الطلاق.

المطلب الخامس: الفرق بين نكاح المتعة والنكاح المسيار.

المبحث الثالث: شروط تحقق نكاح المتعة وكيفية نكاح المتعة.

المطلب الأول: شروط تحقق نكاح المتعة.

المطلب الثاني: كيفية وقوع نكاح المتعة (الصيغة).

الفصل الثاني: آراء الفقهاء في حكم نكاح المتعة والأدلة على تحليل وتحريم نكاح المتعة وحكمة تحريمه

وآثاره في الإسلام.

المبحث الأول: آراء الفقهاء في حكم نكاح المتعة.

المطلب الأول: حكم نكاح المتعة عند جمهور العلماء.

المطلب الثاني: حكم نكاح المتعة عند الشيعة.

المبحث الثاني: الأدلة على تحليله وتحريمه وحكمة تحريمه.

المطلب الأول: أحكام نكاح المتعة.

المطلب الثاني: الأدلة عند جمهور العلماء.

المطلب الثالث: الأدلة عند الشيعة.

المطلب الرابع: مناقشة أدلة الشيعة.

المطلب الخامس: وحكمة تحريم نكاح المتعة.

المبحث الثالث: القول الراجح بين أهل السنة والجماعة وبين الشيعة الإمامية.

المبحث الرابع: آثار نكاح المتعة في الإسلام.

المطلب الأول: آثار نكاح المتعة في الإسلام.

- الزوجة.
- الأولاد.

المطلب الثاني: عقوبة المتمتع بنكاح المتعة.

ثم ستختتم الباحثة هذا البحث بخاتمة موجزة تبين فيها خلاصة الموضوع.

المقدمة

إن الحمد لله تعالى، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونؤمن به ونتوكل عليه، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين، وبعد...

إن الإسلام دين شامل ومناسب لفطرة الناس جميعاً. وقد حرم الله الزنا وأحل النكاح. وحث الناس المستطيعين للنكاح لقوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١]. وهذه الآية تدل على أن الله عز وجل جعل المرأة لتكون زوجة لحصول على السعادة والرحمة والاطمئنان.

وقد قال الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٦].

وقد جعل الله تعالى الناس أزواجا ليمكنهم أن يتزوج بعضهم بعضاً كما شرع في الإسلام. ومن أهداف النكاح بناء مجتمع سليم، ويعيش الناس فيه سعيدة، وزيادة النسل.

وقد حث الإسلام الزواج كما حثه النبي صلى الله عليه وسلم. ومن رفض الزواج فهو رفض السنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم. ومن لم يستطع فلا يجوز له أن يرفضه رفضاً تاماً لأنه إنكار السنة من سنن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

فقد عنى الإسلام بشئون الأسرة وحرص على أدائها لوظائفها في بناء الفرد المسلم، والمواطن الصالح، وركز على تقوم العلاقات على أساس من التكافل والرحمة والمودة.

نكاح المتعة باطل محرم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عنه عام الفتح نهيماً صريحاً وناسخاً لما سبق من الإذن بالمتعة، وأجمع على ذلك علماء المسلمين لم يخالف منهم أحد إلا من شذ من الفرق الضالة ولا عبرة بخلافهم.

فالمتعة حرام ونكاح باطل بإجماع العلماء والخلاف الذي فيها خلاف شاذ لا عبرة به ولا ينقض الإجماع، مع النصوص الصريحة الصحيحة في تحريم المتعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد تواتر بذلك وتضافرت ودلت على بطلان نكاح المتعة.

والحكمة في ذلك: أن المطلوب في النكاح أن يكون لرغبة واستدامة بين الزوجين، ونكاح المتعة لا يحصل به المطلوب، وإنما هو لفترة معينة ثم يزول، ولا يكون بذلك عشرة ولا يكون بذلك بقاء للتزواج والتوالد، والإسلام حريص على الزواج وحريص على إنجاب الذرية، وحريص على بقاء الزوجية، فالمتعة تخالف هذا كله، لأنها عبارة عن رغبة مؤقتة ونكاح المتعة لا تحصل به المصالح الزوجية فلذلك أبطله الإسلام.

فما كان فيه من توفيق فمن الله وحده " وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب "، وما كان فيه من خطأ أو زلل أو نسيان فمني ومن الشيطان.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤْخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَهْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾
[البقرة: ٢٨٦]

وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين.

الفصل الأول

نكاح المتعة

وهو يشتمل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: الأنكحة المنهي عنها في الإسلام.

المبحث الثاني: تعريف نكاح المتعة.

المبحث الثالث: تاريخ عن نكاح المتعة والفرق بين نكاح المتعة والأنكحة الأخرى.

المبحث الرابع: شروط تحقق نكاح المتعة وكيفية نكاح المتعة.

التمهيد

الزواج في الإسلام عقد متين وميثاق غليظ، يقوم على نية العشرة المؤبدة بين الطرفين لكي تتحقق ثمرته النفيسة التي ذكرها القرآن من السكن النفسي والمودة والرحمة وتحقيق غايته النوعية العمرانية من استمرار التناسل وامتداد بقاء النوع الإنساني فقال رب العزة والجلال في سورة الروم: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً...﴾ [الروم: ٢١]. وقوله تعالى في سورة النحل: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَيْنًا وَحَفَظَكُمْ بَيْنَ وَالطَّيِّبَاتِ أَقْبَابًا لِيُؤْمِنُوا وَيُنْعِمَ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢]

أما زواج المتعة، وهو ارتباط الرجل بامرأة لمدة يحددها لقاء أجر معين، فلا يتحقق فيه المعنى الذي أشرنا إليه. وقد أجازته الرسول صلى الله عليه وسلم قبل أن يستقر التشريع في الإسلام لأسباب معينة لدفع العزوبة وحماية الصحابة مما كان يفعل في الجاهلية. أجازته في السفر والغزوات، ثم نهى عنه وحرمه على التأيد. وذلك في فتح مكة، كما روي عن سيرة الجهنبي: { {أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة ، فأذن لهم في متعة النساء. قال: فلم يخرج حتى حرما رسول الله صلى الله عليه وسلم} }^(١). وفي لفظ من حديثه: { {وإن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة} }.

(١) مسلم: الفارسي النيسابوري، الإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج. (٢٠٠٥م). صحيح مسلم. ط١. الأردن: بيت الأفكار الدولية. ج٢. ص ١٠٢٤. (كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، وبيان أنه أبيض، ثم نسخ، ثم أبيض، ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، رقم الحديث: ١٤٠٦).

سأبين في هذا الفصل الأنكحة المنهي عنها في الشرع مع التركيز على نكاح الشغار، والنكاح المؤقت والنكاح المحلل والنكاح بنية الطلاق والنكاح المحرم. وأبين أيضا عن الأسباب حرمت هذه الأنكحة.

المبحث الأول: الأنكحة المنهي عنها في الإسلام.

المطلب الأول: نكاح الشغار.

نكاح الشغار هو أن يزوج الرجل موليته لآخر على أن يزوجه موليته وليس بينهما صداق، وكان من الأنكحة المعروفة في الجاهلية سمي شغارا لقبحه تشبيها برفع الكلب رجله عند البول، أو لخلوه من المهر من شجر البلد أو المكان إذا خلا. وهو من الأنكحة المنهي عنها في الإسلام وقد ذكر العلماء له صورتين إحداها أن يخلو العقد عن الصداق بأن يكون بضع كل منهما صداقا للآخر، والصورة الأخرى أن يشترط كل من الوليين على الآخر أن يزوجه وليته. (٢)

وقد أجمع العلماء على أن نكاح الشغار منهي عنه لكن اختلفوا هل هو نهي يقتضي بطلان النكاح أم لا؟ على قولين:

الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الشافعية^(٣) والحنابلة^(٤) في المذهب عندهم إلى بطلانه، لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: { أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهي عن الشغار }^(٥). والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق متفق عليه، وحديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: { لا شغار في الإسلام والشغار أن يبذل الرجل للرجل أخته بغير صداق }^(٦). وحديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنه قال: { نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٢) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. (١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ). الموسوعة الفقهية الكويتية. ط٢. الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. ٤١٦. ص٣٤٢.

(٣) المنزي، أبو إبراهيم. وإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل. (١٩٩٠م). مختصر المزني. د.ط. بيروت: دار المعرفة. ج٨. ص٢٧٦.

(٤) ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. (١٩٩٤م). الكافي في فقه الإمام أحمد. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. ج٣. ص٤١.

(٥) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (١٤٢٢هـ). صحيح البخاري. ط١. محمد زهير بن ناصر الناصر. دم: دار طوق النجاة. ج٧. ص١٢. (كتاب النكاح، باب الشغار، رقم الحديث: ٥١١٢). ومسلم، الإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج الفارسي النيسابوري. (٢٠٠٥م). صحيح مسلم. المرجع السابق. ج٢. ص١٠٣٤. (كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه، رقم الحديث: ١٤١٥).

وأبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني. (د.ت). سنن أبي داود. ط١. محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية. ج٢. ص٢٢٧. (كتاب النكاح، باب في الشغار، رقم الحديث: ٢٠٧٤). النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. (١٩٨٦م). سنن النسائي. ط٢. عبد الفتاح أبو غدة. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ج٦. ص١١٦. (كتاب النكاح، باب الشغار، رقم الحديث: ٣٣٣٤).

(٦) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. (د.ت). سنن ابن ماجه. ط١. محمد فؤاد عبد الباقي. د.م: دار إحياء الكتب العربية. ج١. ص٦٠٦. (كتاب النكاح، باب النهي عن الشغار، رقم الحديث: ١٨٠٥).

عن الشغار، والشغار أن ينكح هذه بهذه بغير صداق بضع هذه صداق هذه، وبضع هذه صداق هذه { } .
(٧)

الثاني: ذهب الحنفية إلى أن الشغار لا يبطل به عقد النكاح بل يصح ويجب فيه مهر المثل.^(٨)

لماذا حرم نكاح الشغار؟

حرم لما يشتمل عليه من المفاسد العظيمة التي لا يعلم قدرها إلا الله سبحانه وتعالى. فقد جاءت الشريعة الإسلامية بالعدل، وحذرت من الظلم، ونكاح الشغار قد لا ينظر فيه إلى مصلحة المرأة؛ بل قد تكون المصلحة للأولياء، لذا فإنه في الغالب لا توجد في هذا النكاح المودة والرحمة ولا السكن؛ بل ربما عاشا في نزاع وخصام وعذاب وقلق نفسي مما يكون له أسوأ الأثر في تربية الأولاد، وربما حصلت الفرقة بينهما.^(٩)

المطلب الثاني: النكاح المؤقت.

وهو أن يتزوج امرأة بشهادة شاهدين إلى عشرة أيام مثلا. وهذا النكاح أيضا باطل عند الحنفية^(١٠) (عدا زفر فإنه قال بصحة العقد وبطلان الشرط) والمالكية^(١١) والشافعية^(١٢) والحنابلة^(١٣) لأنه في معنى المتعة.

لماذا حرم نكاح المؤقت؟

حرم نكاح المؤقت لحكم عظيمة، منها: أن النكاح عقد على تملك منفعة البضع على الدوام والاستمرار، فالدوام والاستمرار من أعظم الأسباب في حصول مقاصد الشريعة في النكاح، ونكاح المتعة يتعارض مع

(٧) مسلم، الإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القاسمي النيسابوري. (٢٠٠٥م). صحيح مسلم. المرجع السابق. ج٢.

ص١٠٣٥. (كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه، رقم الحديث: ١٤١٧).

(٨) محمد بن محمد بن محمود. وأكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي الباقري. (د.ت). العناية شرح الهداية. د.ط. بيروت: دار الفكر. ج٣. ص٣٣٦.

(٩) صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور. (١٤٢٨هـ). الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية. ط١. الرياض: دار ابن الجوزي. ص٤٠.

(١٠) الحنفي، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم. (٢٠٠٢م). النهر الفائق شرح كنز الدقائق. ط١. أحمد عزو عناية. لبنان: دار الكتب العلمية. ج٢. ص٢٠٠.

(١١) الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد المصري. (٢٠٠٢م). شرح الزرقاني. ط١. لبنان: دار الكتب العلمية. ج٣. ص٢٨٧.

(١٢) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم. وأبو القاسم الرافعي القزويني. (١٩٩٧م). العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير. ط١. علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود. بيروت: دار الكتب العلمية. ج٧. ص٥٠٥.

(١٣) ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. (١٩٦٨م). المغني لابن قدامة. د.ط. القاهرة: مكتبة القاهرة. ج٧. ص٧٨.

تلك المقاصد، إذ لا يراد به المودة والرحمة والسكن، ولا المكاثرة بالأولاد، ولا بناء الأسرة، ولا الترابط الأسري والاجتماعي ... إلى غير ذلك.^(١٤)

المطلب الثالث: النكاح المحلل (التحليل).

هو النكاح الذي يقصد به الرجل تحليل المرأة المطلقة ثلاثا لتعود لزوجها الأول، وله ثلاث حالات:

الأولى: أن يشترط في العقد أنه متى أصابها فلا نكاح بينهما ونحو ذلك فهذا النكاح باطل عند المالكية^(١٥) والشافعية^(١٦) والحنابلة^(١٧)، ودليل ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: { لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له }^(١٨)، وحديث عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: { ألا أخبركم بالنبس المستعار؟ } قالوا: بلى يا رسول الله. قال: "هو المحلل، لعن الله المحلل والمحلل له"^(١٩)، وما رواه قبيصة بن جابر قال: { سمعت عمر وهو يخطب الناس وهو يقول: والله لا أوتى بمحل ولا محلل له إلا رجمتهما }، ولأنه نكاح إلى مدة أو فيه شرط يمنع بقاءه فأشبهه المتعة، ولأنه نكاح شرط فيه انقطاعه قبل غايته فوجب أن يكون باطلا.

وذهب الحنفية إلى أن نكاح المحلل نكاح صحيح إلا أنه يكره عندهم كراهة تحريمية إذا كان بشرط التحليل كأن يقول: تزوجتك على أن أحلللك للأول فيصح النكاح ويلغو الشرط.^(٢٠)

(١٤) صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور. (١٤٢٨هـ). الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية. المرجع السابق: ص ٤٠.

(١٥) ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي. وأبو عبد الله. (٢٠١٤م). المختصر الفقهي لابن عرف. ط ١. حافظ عبد الرحمن محمد خير. د.م: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية. ج ٣. ص ٢٨٤.

(١٦) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (١٩٩٩م). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي. ط ١. لبنان: دار الكتب العلمية. ج ٩. ص ٣٣٢.

(١٧) ابن قائد، عثمان بن أحمد بن سعيد النجدي. (١٩٩٩م). منتهى الإرادات. ط ١. عبد الله بن عبد المحسن التركي. د.م: مؤسسة الرسالة. ج ٤. ص ١٠٠.

(١٨) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. (د.ت). سنن ابن ماجه. المرجع السابق. ج ١. ص ٦٢٢. (كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، رقم الحديث: ١٩٣٤).

(١٩) المرجع نفسه. ج ١. ص ٦٢٣. (كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، رقم الحديث: ١٩٣٦).

(٢٠) الحنفي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد الشُّعْدِي. (١٩٨٤م). التنف في الفناوى. ط ٢. المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي. الأردن: دار الفرقان. ج ٢. ص ٢٥٧.

الثانية: أن يتزوجها ويشترط عليه في العقد أنه إذا أحلها طلقها فهو باطل عند المالكية^(٢١) والحنابلة على الصحيح^(٢٢) والشافعية في الأصح^(٢٣) وأبي يوسف من الحنفية^(٢٤) لعموم النهي، ولأنه شرط يمنع دوام النكاح فأشبهه التأييت له.

وذهب الحنفية إلى صحة هذا النكاح وبطلان الشرط وهو قول عند الشافعية والحنابلة، إلا أنه يكره بهذا الشرط؛ لأنه يناهض المقصود من النكاح.^(٢٥)

الثالثة: أن يتواطأ العاقدان قبل العقد دون أن يذكره في العقد، فذهب الحنفية^(٢٦) والشافعية^(٢٧) والحنابلة^(٢٨) في وجهه إلى صحته لخلوه مما يفسد العقد أشبه ما لو نوى طلاقها لغير الإحلال أو ما لو نوت المرأة ذلك، ولأن الشرط إنما يبطل بما شرط فيه لا بما قصد به.

وذهب المالكية^(٢٩) والحنابلة^(٣٠) إلى عدم صحة هذا النكاح لعموم النهي، ولأنه قصد به التحليل فلم يصح كما لو شرطه في العقد.

لماذا حرم نكاح التحليل؟

إن نكاح التحليل حيلة على الحرام، والحيل إلى الحرام باطلة، لذا فإن نكاح التحليل يتعارض مع مقاصد الشريعة في مشروعيتها النكاح، فلا يراد منه المودة والرحمة، ولا السكن، ولا المكاثرة بالأولاد، ولا بناء الأسرة، ولا الترابط الأسري والاجتماعي؛ لأن الزوجة حينما أقدمت على الزوج الثاني لا تفكر في شيء من مقاصد

(٢١) ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي. وأبو عبد الله. (٢٠١٤م). المختصر الفقهي لابن عرف. المرجع السابق. ج٣. ص٢٨٤.

(٢٢) ابن قائد، عثمان بن أحمد بن سعيد النجدي. (١٩٩٩م). منتهى الإرادات. المرجع السابق. ج٤. ص١٠٠.

(٢٣) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (١٩٩٩م). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي. المرجع السابق. ج٩. ص٣٣٢.

(٢٤) الحنفي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد الشُّغندي. (١٩٨٤م). التنف في الفتاوى. المرجع السابق. ج٢. ص٢٥٧.

(٢٥) المرجع نفسه. ج٢. ص٢٥٧.

(٢٦) المرجع نفسه. ج٢. ص٢٥٧.

(٢٧) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (١٩٩٩م). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي. المرجع السابق. ج٩. ص٣٣٢.

(٢٨) ابن قائد، عثمان بن أحمد بن سعيد النجدي. (١٩٩٩م). منتهى الإرادات. المرجع السابق. ج٤. ص١٠٠.

(٢٩) ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي. وأبو عبد الله. (٢٠١٤م). المختصر الفقهي لابن عرف. المرجع السابق. ج٣. ص٢٨٤.

(٣٠) ابن قائد، عثمان بن أحمد بن سعيد النجدي. (١٩٩٩م). منتهى الإرادات. المرجع السابق. ج٤. ص١٠٠.

الشريعة، والزواج الثاني لا يفكر في شيء من مقاصد الشريعة في الزواج؛ بل هدفه وقصده أن يجعل هذه المرأة لزوجها الأول فحسب. (٣١)

فإن قال قائل: بل يراد بهذا الزواج المودة والرحمة والمكاثرة بالأولاد وبناء الأسرة والترابط الأسري والاجتماعي، ذلك لأنه رجوع إلى الزواج الذي يريد منه كل من الزوجين مقاصد الشريعة. (٣٢)

قلنا: إن الوسيلة التي أريد بها ذلك محرومة، إذ من مقاصد الشريعة في الزواج الثاني أن يكون زواجا يراد به مقاصد الشريعة، زواجا مبنيا على الحب والمودة والرحمة والسكن وطلب المكاثرة في الأولاد. (٣٣)

ومن مقاصد الشريعة في الزواج الثاني: التعرف على الحياة الزوجية الجديدة، فتوازن بينهما، فتعرف الفرق بين العشريتين، فيكون ذلك درسا جديدا لحياة زوجية جديدة، وبناء أسرة جديدة، وترابط أسري واجتماعي مع أسرة جديدة، فمتى تغيرت التربية، ربما يكون لهذا التغير الأثر الطيب على الحرث، فيكون العطاء من الزوجين أكثر. وإن حصل طلاق من الزوج الثاني، فإنها إن رجعت إلى الزوج الأول، رجعت بعد دراسة مقارنة بين الزوجين، ومحاسبة للنفس، فبعد ذلك تزول الخلافات غالبا، وتقوى الروابط، فيكون الحكم لسلطان العقل المبني على سلطان الشرع بعيدا عن سلطان الهوى. (٣٤)

أما زواج عابر يراد به شهوة عاجلة في فترة قصيرة فإنه لا يحقق مقاصد شريفة، ولا يعطي دروسا سامية في الحياة الزوجية يكون لها أثر طيب في حياة كل من الزوجين واستقرارهما وسعادتهما، فإباحة مثل هذا النكاح يفتح باب التمرد والتلاعب بحدود الله، كالمسارعة في الطلاق بدون ترو ولا تعقل ما دام يجد بابا سهلا يصحح به هذا الخطأ وهو نكاح التحليل. (٣٥)

وإن المحلل لجدير بهذا الوصف الذميمة الذي وصفه به رسول الله - صلى الله عليه وسلم: وهو التيس المستعار فإنه لا هم له إلا النزو على البهيمة من أجل لقاءها ثم تؤخذ منه الأنثى بعد ذلك، ويذهب به إلى أخرى فهو في الحقيقة مثل مطابق لهذا الواقع المخزي المؤلم. (٣٦)

(٣١) صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور. (١٤٢٨هـ). الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية. المرجع السابق. ص ٤٠ - ٤١.

(٣٢) المرجع نفسه. ص ٤١.

(٣٣) المرجع نفسه. ص ٤١.

(٣٤) المرجع نفسه. ص ٤١.

(٣٥) المرجع نفسه. ص ٤١.

(٣٦) المرجع نفسه. ص ٤١.

المصادر والمراجع

كتابة هذا البحث، ستراجع الباحثة على كتب الفقه. ومن المصادر والمراجع التي ستراجع عليها الباحثة كالاتية:

القرآن الكريم.

فقه حنفي:

أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتالي الحنفي بدر الدين. (٢٠٠٠م). البناية شرح الهداية. دط. لبنان: دار الكتب العلمية.

أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي. (٢٠١١م). كنز الدقائق. ط١. أ. د. سائد بكداش. د.م: دار البشائر الإسلامية.

أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي. (٢٠١٠م). شرح مختصر الطحاوي. ط١. د. عصمت الله عنايت الله محمد. د.م: دار البشائر الإسلامية.

ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد. (د.ت). البحر الرائق شرح كنز الدقائق. ط٢. بيروت: دار الكتاب الإسلامي.

الحنفي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّعدي. (١٩٨٤م). النتف في الفتاوى. ط٢. المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي. الأردن: دار الفرقان.

الحنفي، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم. (٢٠٠٢م). النهر الفائق شرح كنز الدقائق. ط١. أحمد عزو عناية. لبنان: دار الكتب العلمية.

علاء الدين. الحنفي، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني. (١٩٨٦م). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. لبنان: دار الكتب العلمية.

محمد بن محمد بن محمود. وأكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي الباطني. (د.ت). العناية شرح الهداية. د.ط. بيروت: دار الفكر.

يوسف بن موسى بن محمد. وأبو المحاسن جمال الدين الملقب الحنفي. (د.ت). المعاصر من المختصر من مشكل الآثار. د.ط. بيروت: عالم الكتب.

فقه المالكي:

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي. (٢٠٠٤م). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. د.ط. القاهرة: دار الحديث.

أبو الحسن. العدوي، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي. (١٩٩٤م). حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني. د.ط. وسف الشيخ محمد البقاعي. بيروت: دار الفكر.

أحمد بن محمد بن أحمد الدردير. (٢٠٠٠م). الشرح الصغير أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك. د.ط. نيجيريا: مكتبة أيوب.

الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة المالكي. (د.ت). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. د.ط. بيروت: دار الفكر.

الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد المصري. (٢٠٠٢م). شرح الزرقاني. ط١. لبنان: دار الكتب العلمية.

القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري. (١٩٨٠م). الكافي في فقه أهل المدينة. ط٢. الرياض: المملكة العربية السعودية.

ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي. وأبو عبد الله. (٢٠١٤م). المختصر الفقهي لابن عرف. ط١. حافظ عبد الرحمن محمد خير. د.م: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية.

فقه الشافعي:

شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي. (١٩٨٤م). نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. ط١. بيروت: دار الفكر.

الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني. (٢٠٠٠م). البيان في مذهب الإمام الشافعي. ط١. لبنان: دار الكتب العلمية.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف. (دت). المهذب في فقه الإمام الشافعي. ط١. لبنان: دار الكتب العلمية.

عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم. وأبو القاسم الرافعي القزويني. (١٩٩٧م). العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير. ط١. علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود. بيروت: دار الكتب العلمية.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (١٩٩٩م). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي. ط١. لبنان: دار الكتب العلمية.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (١٩٩٩م). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي. ط١. لبنان: دار الكتب العلمية.

المزني، أبو إبراهيم. وإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل. (١٩٩٠م). مختصر المزني. د.ط. بيروت: دار المعرفة.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (١٩٩١م). روضة الطالبين وعمدة المفتين. ط٣. دمشق: المكتب الإسلامي.

فقه حنبلي:

ابن قائد، عثمان بن أحمد بن سعيد النجدي. (١٩٩٩م). **منتهى الإرادات**. ط١. عبد الله بن عبد المحسن التركي. د.م: مؤسسة الرسالة.

ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. (١٩٩٤م). **الكافي في فقه الإمام أحمد**. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. (١٩٦٨م). **المغني لابن قدامة**. دط. القاهرة: مكتبة القاهرة.

البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس. (د.ت). **كشاف القناع عن متن الإقناع**. دط. بيروت: دار الكتب العلمية.

البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس. (١٩٩٣م). **شرح منتهى الإرادات**. ط١. بيروت: عالم الكتب.

الزركشي، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي. (١٩٩٣م). **شرح الزركشي**. ط١. د.م: دار العبيكان.

عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين. (د.ت). **شرح أخصر المختصرات**. د.ط. د.م: د.ن.

الشيعة الإمامية:

الطوسي، أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي. (د.ت). **التبيان في تفسير القرآن**. د.ط. بيروت: دار احياء التراث العربي.

الطوسي، أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي. (١٣٤٥هـ). **تهذيب الأحكام**. د.ط. تهران: دار الكتب الإسلامية.

الطوسي، أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي. (د.ت). **النهاية في مجرد الفقه والفتاوى**. د.ط. قم: انتشارات قدس محمدي.

شعلا حائري. (١٩٩٦م). المتعة الزواج المؤقت عند الشيعة. ط٧. بيروت: بناية الوهاد.

المراجع الأخرى:

أحمد مصطفى يعقوب. (٢٠٠٩م). شبهات وردود حول الزواج والجنس. ط١. الكويت: مركز الإمام المهدي.

التويجري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله. (٢٠٠٩م). موسوعة الفقه الإسلامي. دم: بيت الأفكار الدولية.

الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض. (٢٠٠٣م). الفقه على المذاهب الأربعة. ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية.

الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر. (دت). النكاح والطلاق أو الزواج والفراق. ط٢. دم: مطابع الرحاب.

الحسيني، فياض. (دت). زواج المتعة في الإسلام. (دط). (دم): شبكة الفكر.

دم. (١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ). الموسوعة الفقهية الكويتية. ط٢. الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية.

رصرص، أمير عبد العزيز. (٢٠١٢م). الأنكحة الفاسدة المنهي عنها في الشريعة الإسلامية. ط١. القاهرة: مكتبة وهبة.

الزحيلي، أ. د. وهبة. (٢٠٠٤م). الفقه الإسلامي وأدلته. ط٢. دمشق: دار الفكر. ج٩.

سيد سابق. (١٩٧٧م). فقه السنة. ط٣. لبنان: دار الكتب العربي.

فرج فودة. (دت). زواج المتعة. (دط). (دم): مكتبة دار الندوة الإلكترونية.

صالح الورداني. (٢٠٠٣م). زواج المتعة حلال في الكتاب والسنة. ط٢. إيران: دار الغدير.

صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل منصور. (١٤٢٨هـ). الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية. ط١. الرياض: دار ابن الجوزي.

عبد الله بن محمد الطيار. وعبد الله بن محمد المطلق. ومحمد بن إبراهيم الموسى. (٢٠١٢م). **الفقه الميسر**.
ط٢. الرياض: دار ابن الجوزي.

عبد العظيم بن بدوي بن محمد. (٢٠٠١م). **الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز**. مصر: دار ابن
رجب.

عبد الرحمن بن عبد الخالق اليوسف. (١٩٨٨م). **الزواج في ظل الإسلام**. ط٣. الكويت: الدار محمد
سمارة. (٢٠١٠م). **أحكام وآثار الزوجية**. ط٣. عمان: دار الثقافة.

محمد عبد اللطيف قنديل. (دت). **فقه النكاح والفرائض**. ط٤. دم: دن.

المقدسي، نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم ابن داود النابلسي. أبو الفتح المعروف بابن أبي حافظ.
(١٩٨٨م). **تحريم نكاح المتعة**. ط٢. الكويت: الدار السلفية.

يوسف عبد الرحمن الفرت. (٢٠٠٤م). **قضايا فقهية معاصرة**. ط١. القاهرة: دار الفكر العربي.

التفاسير:

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين. (١٩٦٤م).
تفسير القرطبي. ط٢. أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية.

ابن جزى، الكلبي الغرناطي. وأبو القاسم. ومحمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله. (١٤١٦هـ). **تفسير ابن
جزى**. ط١. الدكتور عبد الله الخالدي. بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم. ج١.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود. ومحيي السنة. (١٩٩٧م). **تفسير البغوي**. ط٤. محمد عبد الله
النمر. د.م: دار طيبة.

متون الحديث:

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (١٤٢٢هـ). **صحيح البخاري**. ط١. محمد زهير بن ناصر
الناصر. دم: دار طوق النجاة.

مسلم: الفارسي النيسابوري، الإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج. (٢٠٠٥م). **صحيح مسلم**.
ط١. الأردن: بيت الأفكار الدولية.

ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. (دت). سنن ابن ماجه. ط ١. محمد فؤاد عبد الباقي. دم:
دار إحياء الكتب العربية.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني. (دت).
سنن أبي داود. ط ١. محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. (١٩٨٦م). سنن النسائي. ط ٢. عبد
الفتاح أبو غدة. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

شروح الحديث:

ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك. (٢٠٠٣م). شرح صحيح البخاري لابن بطلال.
ط ٢. أبو تميم ياسر بن إبراهيم. الرياض: مكتبة الرشد.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (١٣٩٢هـ). شرح النووي على مسلم (المنهاج شرح
صحيح مسلم بن الحجاج). ط ٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي. (١٩٣٢م). معالم السنن. ط ١.
حلب: المطبعة العلمية.

الشبكة الدولية:

<http://majles.alukah.net/t/١٤٢٥١١ ٢٠١٨/١/١١>

<https://www.islam4u.com ٢٠١٨/١/١١>

<https://www.yabeyrout.com/ ٢٠١٨/١/١١>